

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الهيئة العامة

لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُضم وزير التنمية المحلية إلى عضوية مجلس إدارة الهيئة العامة لمشروعات التعمير

والتنمية الزراعية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٨ يناير سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى